

ويبدأ حمورابي شريعته تلك بمقدمة طويلة يبين فيها الأسباب التي دعت له لوضع تلك الشريعة ، ثم يمجّد الإلهة التي طالبت منه وضع هذه الشريعة لنشر العدل في البلاد .

عالجت شريعة حمورابي مختلف شؤون الحياة الاجتماعية والاقتصادية والعسكرية والمهنية ، وتضمنت مواد الشريعة المختلفة احكاماً تتعلق بالقضاء والشهود والسرقة والنهب وشؤون الجيش والزراعة والقروض ومسائل الزواج والطلاق والأرث والتبني والتربية وكل ماله صلة بالأسرة بالإضافة إلى مواد تخص العقوبات والغرامات .

يتضح مما سبق ان حضارة وادي الرافدين تعد من أقدم الحضارات الانسانية التي أولت اهتماماً منقطع النظير بحقوق الانسان وحرياته وصلاحياته العائلية ، وحرصت دائماً على انصاف المظلوم وحماية حقوق الضعيف ومنع اسغلال الفقراء واشاعة العدل بين الناس .

المبحث الثاني

حقوق الانسان في الشرائع والاديان السماوية .

أولاً / حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية .

في أوائل القرن السابع الميلادي جاءت الرسالة الإسلامية لتكون خاتمة الشرائع السماوية فرسمت للناس المنهج القويم الذي يكفل لهم السعادة الخالدة ، إذا هم التزموا بتطبيق هذا المنهج ، وقد بنيت هذه الشريعة في الأساس على القرآن الكريم بأدلة اعتمدها فقهاء المذاهب الإسلامية بقبولهم وشروط معينة .

وقضية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية من الموضوعات الجوهرية في هذه الشريعة ومسألة وجودها في هذه الشريعة مسألة بديهية ، ترتبط بوحداية الله عز وجل الذي خلق البشر وكرمهم وفضلهم على جميع المخلوقات ورسم لهم المنهج الذي يسرون عليه في هذه الحياة فحال بذلك بينهم وبين الانحطاط والتردي في الاعتقاد بالوهمية أفراد منهم وأصفوا على أنفسهم صفات القداسة ، الأمر الذي أدى إلى شعور عامة الناس بالكرامة الإنسانية ، وبوجودهم ككائنات حية لها قيمة واعتبار .

من هنا يمكن القول بأن موقف الشريعة من قضية حقوق الإنسان قد جاء بمثابة فتح جديد في تاريخ البشرية ، قامت به هذه الشريعة باعتبارها ديناً عالمياً ، جاء ليخلص البشرية من الضلال وليرفع عن كاهلها المعاناة ، فكان لها الفضل كل الفضل في تقديم أرقى مضامين الحرية ووضع الأساليب التي تمكن الأفراد من ممارسة حقوقهم وحرياتهم الشخصية .

ولقد تميز موقف الشريعة الإسلامية من قضية حقوق الإنسان عن موقف غيرها من الشرائع والنظم الوضعية بعدة أمور منها:

أ - إن إقرار الشريعة لهذه الحقوق لم يكن خوفاً من ثورة شعبية أو نتيجة لتفتح وعي الناس وقيامهم بمظاهرات للمطالبة بها أو نتيجة للتطور الاجتماعي والاقتصادي لمجتمع من المجتمعات البشرية ، وإنما شرعتها ابتداء بنصوص أمرة لتكون منحة إلهية تبرز كرامة الإنسان الذي خصه الله تعالى بالتكريم وحمل الأمانة .

والحديث عن تشريع هذه الحقوق في الإسلام ليس عملية تقليد وتفتيش وتنقيب في شريعته لاستنباط موضوعات حديثة تسير وتطور المفاهيم الغربية التي برزت فيها هذه الحقوق منذ عهد الثورة الفرنسية في العصر الحديث ، وإنما هو لإبراز مكانتها في هذه الشريعة ، ولبيان سبقها في إقرار هذه الحقوق لكل الأنظمة والتشريعات الحديثة .

ب - إن الشريعة الإسلامية لم تخضع تشريع حقوق الإنسان ، ولا الاعتراف بها لرغبة إحدى سلطات الدولة أو لإرادة أشخاص معينين فيها .

ومن النصوص التي تشير إلى حقوق الإنسان في الشريعة الإسلامية ما يلي :

(١) في المساواة :

نجد نصوص كثيرة في الكتاب والسنة تشير إلى المساواة بين الأفراد في الحقوق والتكاليف العامة فلا تميز بينهم بسبب الجنس أو اللون أو المركز الاجتماعي .
قال تعالى : ((يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ)) .
وقال النبي (ص) : (المسلمون تتكافأ دماؤهم) . وقال : (كلكم لآدم وآدم من تراب) (الناس سواسية كأسنان المشط) .

(٢) في الحرية الفردية :

حفلت الشريعة الإسلامية بالنصوص الخاصة بالحرية الفردية ولعل أهم تطبيقاتها تظهر في المجالات التالية :-

أ - حرية العقيدة / لم يرتض الله سبحانه تعالى ان يكون الإسلام مبنياً على الإكراه فورد في القرآن الكريم (لا إكراه في الدين) (البقرة ٢٥٦) . كما ورد في قوله تعالى (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) .

ويتبين من هذه النصوص ان الإسلام لم يفرض على أهل الكتاب ان يتركوا ديانتهم كرهاً انما دعا إلى الإسلام بالتي هي أحسن قال تعالى (ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن) (العنكبوت ٤٦) .

ب - في حق الحياة / حياة الإنسان في الشريعة الإسلامية محفوظة ومصونة لا يجوز الاعتداء عليها الا بحقها قال تعالى (ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليه سلطاناً فلا يسرف في القتل) (الإسراء ٣٣) .

وقال سبحانه وتعالى (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها) (النساء ٩٣) . وقال تعالى (أنه من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً) (المائدة ٣٢) .

وقال الرسول الكريم (ص) (لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم) ، كما ساوت الشريعة الإسلامية بين حرمة قتل المسلم والذمي ، قال الرسول الكريم (ص) (من قتل قتيلاً من أهل الذمة حرم الله عليه الجنة) وقال (ص) (من أذى ذمياً كنت خصمه يوم القيامة) .

ج - في حرية السكن / يتمتع الفرد في الشريعة الإسلامية بحرية السكن إذ جعل لمسكن الفرد حرمة عند الآخرين محفوظة فلا يدخل أحد مسكن أحد إلا بأذنه ورضاه . قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون) . فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم) (النور ٢٨-٢٩) .

د - في حرية الرأي / احترم الإسلام حرية الرأي مادامت محكومة بمبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، فكان لكل امرئ حق الابانه عن رأيه في المسائل المختلفة سواء كانت علمية أو اجتماعية أو اقتصادية . قال الرسول الكريم (ص) (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فليسهه فإن لم يستطع فليقلبه ، وذلك أضعف الإيمان) .

هـ - في حق الملكية / جعلت الشريعة الإسلامية للملكية حرمة فلا يجوز لأحد أن يحرم آخر من ماله بإتلاف أو غصب أو عدوان .

قال تعالى : ((وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّام لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)) .

و - في حرية العمل والتجارة / لكل مواطن مسلم الحق في ان يختار العمل المنسب له ما دام ذلك العمل مشروعاً ولا يؤدي إلى معصية . قال رسول الله (ص) : (ما كسب رجل كسب أطيّب من عمل يده) . والعمل مهم لا تستقيم حياة الإنسان بدونه بل إن الإسلام فرض العمل على الإنسان لان فيه صلاح المجتمع . قال تعالى : (وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنين) . ي - في حق التعليم / للفرد الحق في أن يتعلم ما يفيد في الدنيا والآخرة ، وقد كفل الإسلام للمواطن حق التعليم والتربية الصالحة فجعلها حق للأولاد على آبائهم ثم جعل العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة .

قال الرسول الكريم . (ص) : طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلم .

- الرسول الكريم محمد (ص) وحقوق الإنسان

عني النبي محمد (ص) بشؤون الناس وقضايا المجتمع، عناية تامة، وتولّى الإسلام المعاملات العامة كما تولّى السلوك الفردي بتوجيه وتشريع . فالإسلام ليس في عزلة عن المجتمع وما يجب له من قوانين . وقد بلغ من اهتمام الإسلام بالمجتمع أنه أعد كل خدمة اجتماعية لونا من العبادة . بل ان خدمة الجماعة هي فوق إقامة الشعائر الدينية في معنى العبادة الصحيحة والإيمان بالخير يقول النبي (ص) : (صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام) . ولم يكن النبي (ص) ليجيز إقامة الفرائض الدينية على حساب المعاش ، وليست قضية الإفطار والصوم بذات شأن إذا كانت عائقاً دون البناء ، ودون خدمة الجماعة ، ودون النظر في أسباب البقاء وتنظيم السعي تنظيمياً يقتضي التعاون الجماعي ، ثم أليس في قول النبي (ص) (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ، فمن لم يستطيع فبلسانه ، فمن لم يستطيع فبقلبه وهو أضعف الإيمان) إشارة صريحة إلى ضرورة الأخذ بما يفيد الجماعة وينفع الناس وإلى المسؤولية التي تطال المجتمع والفرد في رفع ما يسيء .

وهناك أحاديث نبوية كثيرة تقطع بأن من يخدم الجماعة بسبيل من السبل هو أكثر من فضل العابد الزاهد المصلي . فإذا كان العالم يأتي المجتمع بالخير فلاشك انه يفضل مليون عابد في نظر النبي ، كما يفضل البدر ملايين الكواكب وكما يقول (ص) (فضل العالم على العابد كفضل القمر على الكواكب) . ويعظم النبي العقل لأنه القوة المبدعة في اكتشاف ما يفيد الناس على الأرض ، تعظيماً لا مزيد عليه إذ يقول (تفكير ساعة واحدة خير من عبادة سنة)

وتروي كتب الحديث الكثير من أحاديث النبي التي يقدس بها العمل ويكرم العامل ومنها (إن الله يحب العبد المؤمن المحترف) و (ما أكل أحدكم طعاماً قط خيراً من عمل يده) .

ويبدو من خلال نظرة النبي إلى المال ، ليس الا واسطة لا قامة حدود العيش بالنسبة للكائن الاجتماعي . فالإنسان إذ قرر له الكون حقه في الهواء والنور ، قرر له مثل هذا الحق في خيرات الأرض وما إليهما ، وليس لجاره أو مواطنه أن يحرمه من هذا الحق . ولا يقف أمام حصول الفرد على حقه حسب ولا جنس ولا معتقد ودين .

- بعض من أقوال الرسول الكريم محمد (ص) في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة

- ١ - الإنسان أخو الإنسان أحب أم كره .
- ٢ - كونوا عباد الله إخواناً .
- ٣ - الدين المعاملة .
- ٤ - الخلق كلهم عيال الله وأحبهم إليه أنفعهم لعياله .
- ٥ - تفكير ساعة واحدة خير من عبادة سنة .
- ٦ - صلاح ذات البين أفضل من عامة الصلاة والصيام .

- ٧ - الناس كلهم سواسية كأسنان المشط .
- ٨ - الناس شركاء في ثلاث : في الماء والكأ والنار .
- ٩ - لا يشكر الله من لا يشكر الناس .

- الإمام علي بن أبي طالب (ع) وحقوق الإنسان .

كانت الخلافة قبل ان تؤول إلى الإمام علي (ع) آخذة بالتحول إلى ملك أموي ، أو انها قد تحولت بالفعل إلى ملك أموي . وكان ولاة الأمر والوزراء والمستوزرون قد تعودوا الولاية على انها حق لهم يعود بأسبابه إلى الحسب والنشأة والى ما يبذل في تثبيته من أموال ورشوات ومساومات . كما كانوا قد تعودوا أن ينظروا إلى حقوق الشعب على انها منوطة بإرادة الولاية مهما كان شأن هذه الإرادة في مقاييس الخير والشر . فالجماهير المستضعفة لم تكن في نظر أولئك القوم إلا ظهوراً تعرى لتصبح مراعي للسياسات ومرافع للأثقال .

أضف إلى ذلك إلى أن خلافة عثمان قد أتاحت الفرصة لهؤلاء الولاية ومعظمهم من بني أمية ، أو من أنصارهم النازعين منزعهم في النظر إلى الأمور ، لأن يعملوا في أنحاء البلاد المرتبطة بالخلافة على إعداد العدة كاملة لتشييد ملك أموي تدعمه الأموال والرشوات والمساومات وإطلاق أيدي النافذين في قدرات العامة وفي رقابهم ، وفي ابتياع الجيوش المحاربة بثمن ، ثم في تقريب من ترجى منهم المناصرة وإبعاد من لا يناصرون .

ألت الخلافة إلى الإمام علي (ع) والدنيا على هذه الحال ، والقوم سائرون في ما هم سائرون فيه ، فإما استماتة في مناصرة الخلافة في شخص الإمام الذي يعرفون عدله وميله إلى العامة ، وإما إفراط في مساندة الملك في العنصر الأموي الذي يأبى إلا استعادة أمجاد الجاهلية مهما توعرت الطريق وتهشم فيها من الضحايا .

لم يكن الإمام علي (ع) ليرضى بالخلافة يوم ذاك لأنه يريد لها وجهاً والقوم يريدون لها وجهاً آخر . فما هو منهم بها ، ولا هم منه ، ولأنه كان كما قال (في دهر عنود وزمن كؤود يعد المحسن مسيئاً ، ويزداد الظالم عتوا) .

هذه حقيقة الحال التي مر بها الإمام (ع) في الأيام القلائل التي تلت مقتل عثمان وسبقت استخلافه والقوم يبايعون له ويلحون . غير ان هنالك ما يحمل الإمام (ع) على ان يقبل بما أرادوا له من البيعة . فالعدالة الاجتماعية في خطر . والناس يأكل قلوبهم ضعيفهم وقد أطلقت أيدي النافذين منهم والحاكمين في ألأرزاق والأعناق واحتكار الخيرات وابتلاع الناس . فأنى له ان يبقى بعيداً عن مركز القيادة والحالة هذه الحال ، اذن فقبول البيعة واجب عليه وإن كلفه هذا من التحمل ما لا طاقة عليه لمحسن (في زمن كؤود يعد المحسن مسيئاً) .

لم تكن الولاية في نظر الإمام (ع) حسباً تشيد عليه الأمجاد ولا شرفاً قديماً تبنى له العروش ويتوسل به إلى استعباد الناس فإنه (لا حسب كالتواضع ولا شرف كالعلم) و(والكرم أعطف من الرحم) . ولم تكن الولاية استبداداً في الرأي بعد استتباب الأمر . فالشورى أولى . وللجماعة الحق ملء الحق في أن يطالبوا الوالي (بألا يحتجز دونهم سراً ولا يطوي دونهم أمراً) . وللجماعة الحق ملء الحق أيضاً في أن يدركوا واليهم بالرأي في كل ما يعود عليهم بالخير . وعلى الوالي ملء الواجب في أن يستقبل وجوه الآراء جميعاً لعل في هذه الآراء ما لم يخطر بباله أو يهجم به ضميره أو يبلغه علمه .

كما لم تكن الولاية في مذهب الإمام (ع) عصبية لأن التعصب مذموم إلا إذا كان (لمكارم الخصال والأخذ بالفضل والكف عن البغي وإنصاف الخلق واجتناب الفساد في الأرض) .

أما معاني الحرية عند الإمام (ع) فتنبع من العلاقات التي يرتبط بها أبناء المجتمع ، بقدر ما تنبع من الضمان والوجدانيات ، ولا تقوم مقاييسها الا عليها جميعاً . هكذا يقرر العقل والتجربة ، وهكذا يقرر الإمام (ع) .

لقد حرر الإمام علي (ع) نفسه ما تقيد به ولاية زمانه من أغلال الإشادة بالحسب والنسب ، وحرر نفسه من المطمع في الملك والمال والجاه والكبر والاستعلاء ، وحرر نفسه من العرف إن لم يدر في نطاق العقل السليم والحاجة الاجتماعية والشوق الإنساني الخير ، وحررها من تخصيص ذويه ومحبيه بما ينفعهم دون سواهم ومن الحق على أخصامه والانتقام من مبغضيه ، وحرر ضميره من كل مناجاة بعمل لا يثق بصلاحه أو قول لا يرضاه ، فكان الضمير العملاق • ثم حرر جسده من شهوة الأكل والمشرب والملبس والسكن إلا ماكان من الضرورات من بيت المال العام على حقه في الحصول على نصيب منه كبعض نصيب عماله وولاته على الأقل • وأنه (ع) باع سيفه ودرعه وأمتعته ليأكل وبنيه بأثمانها ، فيما كان يوسع على العمال والولاية كي لا يضطروا إلى قبول الرشوة مما يؤدي إلى ظلم الحق ومسايرة الباطل •

إن مفهوم الحرية عند الإمام أوسع وأعم نستدل بذلك من نص صريح له ، ثم بما نستنبطه من دستوره العام الذي نرى منه وجوهاً في معظم أقواله وعهوده ووصاياه (لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً) • فأنظر كيف توجه الإمام (ع) بقوله إلى من يريد أن يثق بنفسه ويستشعر روح الحرية ومعناها •

إن الإمام (ع) يقرر ان الحرية عمل وجداني خالص ، ملازم للحياة الداخلية التي ترسم بذاتها الخطوط والحدود والمعاني فلا تقسو عليها ، لأنها نابعة من الذات لا تلقائية ولا خارجية • وهي إذا كانت كذلك فليس لأحد ان يكره الآخر أو يجبره في هذا النطاق

بعد ان تبين لنا موقف الإمام (ع) من المجتمع وأحواله ، وظهر لنا أسلوبه في العمل من أجل توطيد العلاقات الاجتماعية على أساس من العدالة متين ، لا بد من إثبات مختارات من كتاب بعث به إلى (الأشتر النخعي) لما ولاه على مصر وأقطارها ، وهو من أطول عهوده ومن أجلها شأنًا لنتيح الفرصة للاطلاع على فصل من أروع ما أنتجه العقل والقلب في ربط الناس بالعلاقات الاجتماعية والإنسانية الخيرة •

((ثم اعلم أيّ قد وجهتك إلى بلادٍ قد جرت عليها دول قبلك من عدل وجور • وأن الناس ينظرون من أمور في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاية قبلك ، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم ، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عبادة ، فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح • فمالك هواك وشح بنفسك عما لا يحل لك فان الشح بالنفس الإنصاف منها فيها أحببت أو كرهت • وأشعر قلبك الرحمة للرعية ، والمحبة لهم ، واللطف بهم ، ولا تكون عليهم سبعا ضارياً تغتنم أكلهم فإنهم صنفان : (إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق) يفرط منهم الزلل ويؤتي على أيديهم في العمد والخطأ ، فأعطيهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه • ولا تتدمن على عفوي ولا تبجن بعقوبة • أنصف الناس من نفسك ومن خاصة أهلك ومن لك فيه هوى من رعينك ، فانك إلا تفعل تظلم ! ومن ظلم عباد الله كان الله خصمه دون عباده • وليس شيء ادعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نقمته من إقامة على ظلم ، فأن الله سميع دعوة المضطهدين وهو للظالمين بالمرصاد •

ولیکن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق وأعمها في العدل وأجمعها لرضا الرعية • وليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤنة في الرخاء وأقل معونة في البلاء ، وأكره للأنصاف ، وأسأل باللحاف ، وأقل شكراً عند الإعطاء ، وأبطأ عذراً عند المنع ، وأضعف صبراً عند ملومات الدهر من أهل الخاصة والعدة للأعداء العامة من الأمة ، فليكن صغوك لهم وميلك معهم • وليكن ابعد رعينتك منك ، وأشأنهم عندك ، أطلبهم لمعائب الناس ، فإن في الناس عيوباً الوالي أحق من سترها • فلا تكشفن عما غاب عنك منها فانما عليك تطهير ما ظهر لك ، فاستر العورة ما استطعت • أطلق عن الناس عقدة كل حقد ، وأقطع عنك سبب كل وتر •

هذه بعض من الكلمات التي احتوتها الرسالة التي بعثها الإمام علي (ع) إلى عامله الأشتر النخعي والتي تدل دلالة واضحة على اهتمام وحرص الإمام (ع) على ضمان حصول الناس جميعاً على حقوقهم وحياتهم كاملة التي وهبها الله لهم •

- وهذه بعض من أقوال الإمام علي (ع) في مجال حقوق الإنسان والحريات العامة .

- ١- لا يسعنا أن نعطي امراً أكثر من حقه .
- ٢- لا تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حراً .
- ٣- والله إنني لأعترف بالحق قبل أن أشهد عليه .
- ٤- كل إنسان نظير لك في الخلق .
- ٥- أحبب لغيرك ما تحب لنفسك ، واكره له ما تكره لها .
- ٦- بأس العدوان على العباد .
- ٧- أشقى الرعاة من شقيت به رعيته .

ثانيا/ حقوق الانسان في الديانتين المسيحية واليهودية .

تعد الديانة المسيحية من الشرائع والرسالات السماوية التي تدعو إلى التوحيد فيما يخص العقيدة ، كما اهتمت بحقوق الانسان وحرياته الاساسية ، وقد اضافت إلى الحضارة الاوربية وقانون حقوق الانسان بعض المبادئ السامية المتعلقة بكرامة الشخصية الانسانية وفكرة تحديد المطلقة لايمارسها الا الله .

واستطاعت ان تضع حدا فاصلا بين ما يعد من الامور الدينية وبين ما يعد من الامور الدنيوية غايتها في ذلك تنظيم المجتمع الانساني على اساس واضح وسليم .

ولا يمكن نكران اسهامات الديانة المسيحية في مجال حقوق الانسان وحرياته فهي تدعو إلى المحبة والتسامح والسلام بين بني البشر وحماية الضعفاء والمحافظة على حقوق العمال كما انها عارضة عقوبة الاعداء اضافة إلى ان الدين المسيحي والحضارة المسيحية قد اقر الالتزام المدني والديني بغية الحصول على الحقوق وتادية الواجبات .

الا أن ما يؤيد على الامبراطورية المسيحية هو ان معالجتها لحقوق الانسان لم تكن معالجة دينية شرعية خاصة بل كان للكنيسة وما تطرحه من افكار دور كبير في معالجة هذه الحقوق . وعلى الرغم من اعتبار المسيحية فكرة للاخاء العام في نظر الفقيه الفرنسي برغسون (١٨٥٩ - ١٩٤٩) هدفها تحقيق المساواة ، حيث ان الفقراء كانوا يعيشون تحت الاضطهاد والاستغلال من قبل الاغنياء ، وقد وصفوا بالعبيد على اساس التقسيم الطبقي الذي عاشه المجتمع المسيحي انداك وهذا ما يتناقض كليا مع مكانة الفقراء التي منحهم اياها المسيح (ع) {ما اسعدكم ايها الفقراء فلکم مملكة الله} .

كما ان الافكار المسيحية التي دعت إلى الاخوة والتسامح والسلام تأثرت سلبا بظهور نظرية الحرب العادلة التي اعدّها القديس اوغسطينوس في مطلع القرن ال١٥ ، وملخص هذه النظرية (ان الحرب التي يباشرها اهل شرعي هي حرب عادلة ارادها الله وان افعال العنف المرافقة لها تعد مشروعة على هذا الاساس) .

واخطر نتيجة سلبية عن ذلك هو ان (الابرار) كانوا يستطيعون فعل كل شيء لانفسهم ضد (الاشرار) ولاتشكل افعالهم تلك جرائم بل عقوبات يمكن ايقاعها ضد المدنيين ، ولم يتردد جان بكتيه فقيه القانون الدولي الانساني في وصف الحروب الصليبية التي كانت الحرب العادلة بانها أسوأ مثال على هذا العدل .

بقي ان نقول ان المسيحية اذا كانت قد دعت إلى حرية العقيدة فانها اهملت غيرها من الحريات ، اذ كانت حرية الديانة هي الشيء الوحيد الذي يعلو في نظرها ، ولذلك ما ان تمكن رجال الدين من السلطة حتى الحقوا بالافراد الوانا من الطغيان والاضطهاد وسرعان ما قضى على الفكرة التي بدأت تنبت عن القانون والعودة إلى العصور البدائية ، وازداد الرباط الذي يشد الفرد إلى الجماعة ضيقا وقوة .

1.